



Distr.: General  
27 August 2013  
Arabic  
Original: English

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الثامنة والثلاثون

بون، ٣-١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣

تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها الثامنة والثلاثين، المعقودة في  
بون في الفترة من ٣ إلى ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٢	٣-١	..... معلومات أساسية
٢	٤	..... افتتاح الدورة
٢	١٨-٥	..... المسائل التنظيمية
٢	١٥-٥	..... ألف - إقرار جدول الأعمال
٥	١٨-١٦	..... باء - اختتام الدورة

المرفقات

٦	.....	الأول - جدول الأعمال المؤقت التكميلي
٩	.....	الثاني - الأحداث الصادر بها تكليف التي عُقدت خلال الدورة الثامنة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ



## أولاً - معلومات أساسية

- ١- في ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٣، أصدر الأمين التنفيذي، بالاتفاق مع رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ (الهيئة الفرعية)، السيد طوماس خروستوف (بولندا)، جدول أعمال مؤقت للدورة الثامنة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ الواردا في الوثيقة FCCC/SBI/2013/1.
- ٢- وطلب الاتحاد الروسي وبيلاروس وأوكرانيا في بلاغات مؤرخة ٢٦ نيسان/أبريل و٧ أيار/مايو و١٥ أيار/مايو ٢٠١٣، على التوالي، إلى الأمانة أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والثلاثين للهيئة الفرعية بنداً بعنوان "المسائل الإجرائية والقانونية المتصلة بعملية اتخاذ القرارات من جانب مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو".
- ٣- ووفقاً للمادة ١٢ من مشروع النظام الداخلي المطبق، وبالاتفاق مع رئيس الهيئة الفرعية، صدر جدول الأعمال المؤقت التكميلي بوصفه الوثيقة FCCC/SBI/2013/1/Add.1، التي تتضمن البند المقترح من بيلاروس والاتحاد الروسي وأوكرانيا بوصفه البند ١٩ (انظر المرفق الأول)<sup>(١)</sup>.

## ثانياً - افتتاح الدورة

- ٤- افتتح رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ الدورة الثامنة والثلاثين في يوم الاثنين ٣ حزيران/يونيه ورحب بجميع الأطراف والجهات المشاركة بصفة مراقب. ورحب أيضاً بالسيد روبرت ف. فان ليروب (سانت كيتس ونيفيس) كنائب رئيس للهيئة الفرعية والسيدة مابافوكينغ ف. ماهاهايسا (ليسوتو) كمقررة. وأدلى الأمين التنفيذي ببيان.

## ثالثاً - المسائل التنظيمية

### ألف - إقرار جدول الأعمال

- ٥- نظرت الهيئة الفرعية، في جلستها الأولى المعقودة في ٣ حزيران/يونيه، في مذكرة الأمين التنفيذي التي تتضمن جدول الأعمال المؤقت التكميلي (FCCC/SBI/2013/1/Add.1). واقترح الرئيس اعتماد جدول الأعمال كما ورد في جدول الأعمال المؤقت التكميلي.

(١) وكان اقترح الأطراف الثلاثة هو إدراج هذا البند بوصفه البند الفرعي ١٧(أ) من جدول الأعمال المؤقت.

- ٦- وأدلى ببيانات ممثلو خمسة أطراف، تحدث أحدهم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، وتحدث آخر باسم الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء الـ ٢٧ وكرواتيا.
- ٧- ولم تستطع الهيئة الفرعية اعتماد جدول أعمالها لعدم وجود توافق للآراء بشأن إدراج بند جدول الأعمال المقترح من بيلاروس والاتحاد الروسي وأوكرانيا المشار إليه في الفقرة ٢ أعلاه.
- ٨- وفي الجلسة نفسها، اقترح الرئيس بعدئذ الشروع في العمل على أساس جدول الأعمال المؤقت التكميلي، في الوقت الذي يجري فيه نائبه مشاورات بشأن البند ١٩ من جدول الأعمال المؤقت التكميلي. ولم تدعم جميع الأطراف ذلك المقترح وعُلمت الجلسة لتمكين الرئيس ورؤساء الوفود من إجراء مشاورات بشأن طريقة التعامل مع البند ١٩ من جدول الأعمال المؤقت التكميلي<sup>(٢)</sup>.
- ٩- وبعد تلك المشاورات، عُقدت مجدداً الجلسة الأولى التي أخبر فيها الرئيس الأطراف بعدم التوصل إلى أي اتفاق بشأن الطريق إلى الأمام. وكرر الرئيس التأكيد على اقتراحه الشروع في العمل على أساس جدول الأعمال المؤقت التكميلي في الوقت الذي يجري فيه نائبه مشاورات بشأن طريقة التعامل مع مقترح بيلاروس والاتحاد الروسي وأوكرانيا.
- ١٠- وأدلى ببيانات ممثلو ١٧ طرفاً، تحدث أحدهم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، وثنان باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة، وثالث باسم أقل البلدان نمواً، ورابع باسم الاتحاد الأوروبي، وخامس باسم الرابطة المستقلة لأمريكا اللاتينية والكاريبي، وسادس باسم الدول الأفريقية، وسابع باسم مجموعة السلامة البيئية.
- ١١- ولم يحصل توافق في الآراء بشأن الطريق إلى الأمام، وعلق الرئيس الجلسة للسماح بإجراء مشاورات غير رسمية مكثفة<sup>(٣)</sup>. وعُقدت جلسة عامة قصيرة في يوم الأربعاء ٥ حزيران/يونيه لإخطار جميع الأطراف بوضع المشاورات<sup>(٤)</sup>.

(٢) بينما لم يكن من الممكن أن تستمر أعمال أفرقة الاتصال والمشاورات غير الرسمية، عُقدت حسبما كان مقررًا (انظر المرفق الثاني) أحداث أصدرت دورة سابقة لمؤتمر الأطراف أو مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو أو الهيئة الفرعية للتنفيذ تكليفاً لإجرائها بالتزامن مع الدورة الثامنة والثلاثين للهيئة الفرعية.

(٣) في اليوم التالي، الثلاثاء ٤ حزيران/يونيه، عقد الرئيس ونائب الرئيس عدداً من الاجتماعات الثنائية مع الأطراف ومجموعات الأطراف المعنية. وعند نهاية تلك الاجتماعات، لاحظ الرئيس ونائب الرئيس أن هناك بعض الآراء المشتركة بين الأطراف ولكن دون وجود اتفاق على حل. وفي يوم الأربعاء ٥ حزيران/يونيه، جمع الرئيس ونائب الرئيس مختلف الأطراف في محاولة للتوصل إلى تفاهم متبادل وإيجاد حل يسمح للهيئة الفرعية ببدء عملها. ولكن، رغم أن الأطراف عملت بروح بناءة، فقد بدا من المستبعد أن تتوصل إلى حل وسط.

(٤) استمرت المشاورات الثنائية طوال يوم الخميس ٦ حزيران/يونيه. وفي وقت متأخر من بعد ظهر ذلك اليوم، عُقدت جلسة غير رسمية مفتوحة باب العضوية للهيئة الفرعية للتنفيذ للسماح للأطراف بمواصلة استكشاف مجالات التقارب المحتملة في إطار غير رسمي.

١٢- وفي يوم الجمعة ٧ حزيران/يونيه، عُقدت من جديد الجلسة الأولى في الصباح لتقييم المشاورات الجارية والسماح للمؤيدين بتقديم مزيد من المعلومات عن الجوانب الموضوعية لمقترحهم. وأدلى ممثلو أحد عشر طرفاً ببيانات، تحدث أحدهم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين وآخر باسم الاتحاد الأوروبي وثالث باسم مجموعة السلامة البيئية. وعُلقت الجلسة للسماح للأطراف بإجراء مزيد من المناقشات في إطار غير رسمي بين "أصدقاء الرئيس"<sup>(٥)</sup>.

١٣- واستؤنفت الجلسة الأولى في نهاية المطاف في يوم الثلاثاء ١١ حزيران/يونيه. وفي تلك الجلسة، قدم الرئيس موجزاً شاملاً للمشاورات والتطورات منذ الجلسة العامة الأولى في ٣ حزيران/يونيه. وبعد ذلك، اقترح اعتماد جدول الأعمال مع إبقاء البند ٤ (ب) معلقاً وإلغاء البند ١٩، مع العلم بأن الهيئة الفرعية للتنفيذ، عندما تتفق على تنظيم العمل بموجب البند ١٧ من جدول الأعمال، بشأن ترتيبات عقد الاجتماعات الحكومية الدولية، ستشئى فريق اتصال لينظر أيضاً في القضايا التي أثارها بيلاروس والاتحاد الروسي وأوكرانيا كما وردت في البند ١٩ من جدول الأعمال المؤقت التكميلي. واعترضت تلك الأطراف الثلاثة على اعتماد جدول الأعمال.

١٤- وأدلى ببيانات ممثلو ٢٨ طرفاً، تحدث أحدهم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، وثانٍ باسم مجموعة السلامة البيئية، وثالث باسم الاتحاد الأوروبي، ورابع باسم أقل البلدان نمواً، وخامس باسم المجموعة الأفريقية، وسادس باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة.

١٥- وقام الرئيس بمحاولة أخيرة لاقتراح اعتماد جدول الأعمال، ولكن لم يحصل مرة أخرى توافق في الآراء بشأن المقترح. وأدلى ببيان الأمين التنفيذي قبل أن يرفع الرئيس الجلسة ويدعو جميع الأطراف إلى الاجتماع مجدداً يوم الجمعة ١٤ حزيران/يونيه في الجلسة العامة الثانية للهيئة الفرعية من أجل احتتام الدورة.

(٥) كان الهدف من جلسة "أصدقاء الرئيس" هو إيجاد خيارات تمهد الطريق لاعتماد جدول الأعمال مع مراعاة القضايا التي أثارها بيلاروس والاتحاد الروسي وأوكرانيا. وخلال هذه الجلسة غير الرسمية، دعا الرئيس الأطراف إلى تقديم ورقات معلومات خطية عن الطريق إلى الأمام. ووردت في وقت لاحق ورقتان من هذا النوع، إحداها من مجموعة الـ ٧٧ والصين والأخرى من مجموعة السلامة البيئية. وعُقدت جلسة "أصدقاء الرئيس" من جديد في يوم السبت ٨ حزيران/يونيه بدعوة من نائب الرئيس، وبدأت الأطراف خلالها مناقشة النص الممكن لبيان يتلوه رئيس الهيئة الفرعية في الجلسة العامة قبل اعتماد جدول الأعمال، بالاستناد إلى الورقتين الواردتين من مجموعة الـ ٧٧ والصين ومجموعة السلامة البيئية. وتفاهمت الأطراف على أن يُدرج النص في تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن الدورة. غير أن بيلاروس والاتحاد الروسي وأوكرانيا ذكرت أن هذا النص مفيد ولكنه لا يمكن أن يُعتبر أنه خيارها المفضل. وعندئذ عُلقت الجلسة وعُقدت من جديد في صباح يوم الاثنين ١٠ حزيران/يونيه. وبما أن الأطراف لم تتمكن من التوصل إلى اتفاق نهائي، فقد رُفعت الجلسة. وبعد الظهر، عقد الرئيس ونائب الرئيس مزيداً من المشاورات مع الاتحاد الروسي وأوكرانيا، اللذان قدما بعد ذلك ورقة رسمية تتضمن خيارهما المفضلة لحل بشأن طريقة التعامل مع مقترحهما. ولكن لم يسمح أي من هذه الخيارات بحل المسألة.

## باء- اختتام الدورة

١٦- عند اختتام الجلسة العامة المعقودة في ١٤ حزيران/يونيه، أدلى ممثلو ١٥ طرفاً ببيانات، منهم طرف تحدث باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، وآخر باسم مجموعة السلامة البيئية وثالث باسم الاتحاد الأوروبي، ورابع باسم أقل البلدان نمواً، وخامس باسم الدول الأفريقية، وسادس باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة، وسابع باسم الرابطة المستقلة لأمريكا اللاتينية والكاريبي، وثامن باسم ثلاثة أطراف تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. وأدلى كذلك ثلاثة ممثلين لمنظمات غير حكومية ببيانات باسم المنظمات غير الحكومية البيئية والمنظمات غير الحكومية للشباب.

١٧- وبالإضافة إلى ذلك، قُدمت للجلسة العامة رسالة فيديو من حكومة بيرو، البلد الذي اقترحته بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي لاستضافة الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف والدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو. ورغم أن معظم الأطراف أعربت في بياناتها عن أسفها لأن الهيئة الفرعية لم تستطع الشروع في أعمالها في هذه الدورة، فإنها أعربت أيضاً عن دعمها لما قام به رئيس الهيئة الفرعية ونائب رئيسها خلال الدورة من عمل لتيسير المفاوضات بين الأطراف وأعربت عن تطلعها إلى أن تكون الدورة التاسعة والثلاثين في وارسو، بولندا، في تشرين الثاني/نوفمبر دورة مثمرة.

١٨- وقبل اختتام الجلسة، شكر الرئيس جميع الأطراف والمنظمات المشاركة بصفة مراقب ودعاهم إلى التطلع إلى الدورة التاسعة والثلاثين للهيئة الفرعية التي يتوقع من الأطراف أن تعمل فيها بروح جديدة ملؤها التراضي والثقة والانفتاح والتفاهم.

## المرفق الأول

## جدول الأعمال المؤقت التكميلي

- ١- افتتاح الدورة.
- ٢- المسائل التنظيمية:
  - (أ) إقرار جدول الأعمال؛
  - (ب) تنظيم أعمال الدورة.
- ٣- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية: حالة تقديم واستعراض البلاغات الوطنية الخامسة المقدّمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.
- ٤- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية:
  - (أ) عمل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
  - (ب) المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية<sup>(١)</sup>؛
  - (ج) تقديم الدعم المالي والتقني.
- ٥- إجراءات التخفيف الملائمة وطنياً التي تتخذها البلدان النامية الأطراف:
  - (أ) تشكيل فريق الخبراء الفنيين المعني بالمشاورات والتحليلات الدولية وطرائقه وإجراءاته؛
  - (ب) برنامج العمل لتعزيز فهم تنوع إجراءات التخفيف الملائمة وطنياً.
- ٦- تنسيق الدعم المقدم لتنفيذ الأنشطة المتعلقة بإجراءات التخفيف في قطاع الغابات التي تضطلع بها البلدان النامية، بما في ذلك الترتيبات المؤسسية.
- ٧- المسائل المتعلقة بآليات بروتوكول كيوتو:
  - (أ) استعراض طرائق وإجراءات آلية التنمية النظيفة؛

(١) لم يحصل توافق في الآراء في الدورة السابعة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ بشأن إدراج هذا البند في جدول الأعمال، فبقي معلقاً. وقررت الهيئة الفرعية، بناءً على اقتراح من الرئيس، إدراج هذا البند في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والثلاثين.

- (ب) استعراض المبادئ التوجيهية للتنفيذ المشترك؛
- (ج) طرائق الإسراع بتواصل إصدار وحدات خفض الانبعاثات في إطار التنفيذ المشترك ونقل حيازتها واحتيازها؛
- (د) طرائق الإسراع بإثبات أهلية الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية التي لديها التزامات في فترة الالتزام الثانية والتي لم تُثبت بعد أهليتها؛
- (هـ) الإجراءات والآليات والترتيبات المؤسسية للطعن في قرارات المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة؛
- (و) تقرير مدير سجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو.
- ٨- المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً.
- ٩- خطط التكيف الوطنية<sup>(٢)</sup>.
- ١٠- نُهج التصدي للخسائر والأضرار الناجمة عن تأثيرات تغير المناخ في البلدان النامية المعرضة بصفة خاصة للآثار الضارة لتغير المناخ بهدف تعزيز القدرة على التكيف<sup>(٣)</sup>.
- ١١- المسائل المتعلقة بالتمويل:
- (أ) صندوق التكيف المنشأ بموجب بروتوكول كيوتو؛
- (ب) مسائل أخرى.
- ١٢- تطوير التكنولوجيا ونقلها وتنفيذ آلية التكنولوجيا.
- ١٣- بناء القدرات.
- ١٤- تأثير تنفيذ تدابير الاستجابة:
- (أ) المنتدى وبرنامج العمل؛
- (ب) المسائل المتصلة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو؛
- (ج) التقدم المحرز في تنفيذ المقرر ١/م-١٠.
- ١٥- استعراض الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥.
- ١٦- الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية التي اعترف مؤتمر الأطراف بظروفها الخاصة.
- ١٧- ترتيبات عقد الاجتماعات الحكومية الدولية.

(٢) المقرر ١/م-١٦، الفقرات ١٥-١٨.

(٣) المقرر ١/م-١٦، الفقرات ٢٦-٢٩.

- ١٨ - المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية:
- (أ) أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣؛
- (ب) الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥؛
- (ج) مواصلة استعراض مهام الأمانة وعملياتها؛
- (د) تنفيذ اتفاق المقر؛
- (هـ) امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو.
- ١٩ - المسائل الإجرائية والقانونية المتصلة بعملية اتخاذ القرارات من جانب مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.
- ٢٠ - مسائل أخرى.
- ٢١ - تقرير الدورة.

## الأحداث الصادر بها تكليف التي عُقدت خلال الدورة الثامنة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ

١- يقدم هذا التقرير نظرة موجزة عن الأحداث الصادر بها تكليف التي عُقدت خلال الدورة الثامنة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ.

### ألف- حلقات العمل المنظمة أثناء المنتدى واجتماع الخبراء المعقود في إطار برنامج العمل المتعلق بتدابير الاستجابة

٢- اتفقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتيهما السادسة والثلاثين على تنفيذ برنامج العمل المتعلق بتأثير تنفيذ تدابير الاستجابة، وطلبتا إلى الأمانة أن تدعم تنفيذ برنامج العمل بناء على توجيهات رئيسي الهيئتين الفرعيتين. وشمل برنامج العمل تنظيم حلقات العمل أثناء المنتدى والاجتماعات التالية خلال الدورتين الثامنة والثلاثين للهيئتين الفرعيتين<sup>(١)</sup>:

(أ) حلقة عمل أثناء المنتدى بشأن موضوع تبادل الخبرات ومناقشة فرص التنوع الاقتصادي والتحول؛

(ب) حلقة عمل أثناء المنتدى بشأن موضوع انتقال عادل للقوة العاملة، واستحداث العمل اللائق والوظائف الجيدة؛

(ج) حلقة عمل أثناء المنتدى بشأن موضوع تقييم وتحليل تأثيرات تدابير الاستجابة؛

(د) اجتماع خبراء أثناء المنتدى بشأن موضوع النمذجة الاقتصادية والاتجاهات الاجتماعية والاقتصادية.

٣- وجرت الأحداث المعقودة أثناء المنتدى من ٤ إلى ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣. ويمكن الحصول على مزيد من المعلومات بشأن الأحداث في الموقع الشبكي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ<sup>(٢)</sup>. وسينظر في تقارير حلقات العمل المنظمة واجتماع الخبراء المعقود أثناء المنتدى في الدورة التاسعة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ.

(١) FCCC/SBI/2012/15، الفقرتان ١٦٦ و١٦٧.

(٢) <<http://unfccc.int/7418.php>>.

## باء- الاجتماع الثاني لمنتدى ديربان بشأن بناء القدرات

- ٤- اتفقت الأطراف أثناء الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف على أن يُعقد الاجتماع الأول لمنتدى ديربان خلال الدورة الثامنة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ ويبحث في السبل الممكنة لمواصلة تعزيز تنفيذ بناء القدرات على الصعيد الوطني.<sup>(٣)</sup>
- ٥- وعُقد الاجتماع في ٤ و ٦ حزيران/يونيه. ويمكن الحصول على معلومات مفصلة بشأن الاجتماع من الموقع الشبكي للاتفاقية<sup>(٤)</sup>. وسينظر في التقرير الموجز للاجتماع الثاني في الدورة التاسعة والثلاثين للهيئة الفرعية.

## جيم- حلقة العمل المنظمة في إطار حوار الخبراء المنظم لاستعراض الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥

- ٦- قررت الدورة السابعة عشرة من مؤتمر الأطراف إجراء الاستعراض المشار إليه في الفقرتين ٤ و ١٣٨ من المقرر ١/م أ-١٦، بمساعدة الهيئتين الفرعيتين، عن طريق أنشطة من جملتها حلقات العمل وأنشطة أخرى أثناء الدورة وفي الفترات الفاصلة بين الدورات<sup>(٥)</sup>. وطلبت الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف إلى رئيسي الهيئتين الفرعيتين أن يتخذا الخطوات اللازمة في عام ٢٠١٣ لتبدأ الهيئتان الفرعيتان النظر في المدخلات دون تأخير في دورتيهما الثامنة والثلاثين<sup>(٦)</sup>.
- ٧- وكان الهدف من حلقة العمل المنظمة أثناء الدورة بالتزامن مع الدورتين الثامنة والثلاثين للهيئتين الفرعيتين زيادة فهم المعارف العلمية القائمة وكيف يمكن استخدامها لمعالجة موضوعي الاستعراض: مدى ملاءمة الهدف العالمي الطويل الأجل في ظل الهدف النهائي للاتفاقية؛ والتقدم العام المحرز نحو تحقيق الهدف العالمي الطويل الأجل، بما في ذلك النظر في تنفيذ الالتزامات بموجب الاتفاقية.
- ٨- ونُظمت حلقة العمل في ٥ حزيران/يونيه. ويمكن الحصول على معلومات مفصلة بشأن حلقة العمل في الموقع الشبكي للاتفاقية<sup>(٧)</sup>. وسينظر أثناء الدورتين التاسعة والثلاثين للهيئتين الفرعيتين في تقرير عن حوار الخبراء المنظم لاستعراض الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥ لسنة ٢٠١٣.

(٣) المقرر ١/م أ-١٨، الفقرة ٧٤.

(٤) <<http://unfccc.int/7503.php>>

(٥) المقرر ٢/م أ-١٧، الفقرة ١٦٢.

(٦) المقرر ١/م أ-١٨، الفقرة ٨١.

(٧) <<http://unfccc.int/7521.php>>

## دال - حلقة العمل المتعلقة بتنسيق دعم تنفيذ البلدان النامية للأنشطة المتعلقة بإجراءات التخفيف في قطاع الغابات، بما في ذلك الترتيبات المؤسسية

٩ - طلب مؤتمر الأطراف الثامن عشر إلى الهيئتين الفرعيتين أن تبدأ معاً عملية بشأن الحاجة إلى تحسين تنسيق الدعم المقدم لتنفيذ الأنشطة المتصلة بالحد من الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات، وحفظ مخزونات الكربون في الغابات، والإدارة المستدامة للغابات، وتعزيز مخزونات الكربون في الغابات، والنظر عند معالجة المسألة في الترتيبات المؤسسية القائمة أو بدائل الإدارة المحتملة، بما في ذلك هيئة أو مجلس أو لجنة<sup>(٨)</sup>. وطلبت الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف أيضاً إلى الأمانة أن تنظم حلقة عمل أثناء الدورة بشأن تلك المسائل خلال الدورتين الثامنة والثلاثين للهيئتين الفرعيتين<sup>(٩)</sup>.

١٠ - ونُظمت حلقة العمل في ٧ حزيران/يونيه. ويمكن الحصول على معلومات مفصلة بشأن الاجتماع من الموقع الشبكي للاتفاقية<sup>(١٠)</sup>. وسينظر في تقرير حلقة العمل أثناء الدورتين التاسعة والثلاثين للهيئتين الفرعيتين.

## هاء - معرض خطط التكيف الوطنية

١١ - طلبت الدورة السابعة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ إلى فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً أن ينظم حدثاً لخطط التكيف الوطنية الخاصة بأقل البلدان نمواً بالتزامن مع الدورة الثامنة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ<sup>(١١)</sup>. وكان الهدف من الحدث هو إطلاق عملية وضع خطط التكيف الوطنية على الصعيد الوطني في أقل البلدان نمواً.

١٢ - ونُظم الحدث في ٩ حزيران/يونيه. ويمكن الحصول على مزيد من المعلومات بشأن الحدث من الموقع الشبكي للاتفاقية<sup>(١٢)</sup>. وسيُدرج موجز للحدث في تقرير الاجتماع الرابع والعشرين لفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً وسينظر فيه أثناء الدورة التاسعة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ.

(٨) المقرر ١/م-١٨، الفقرتان ٣٤ و ٣٥.

(٩) المقرر ١/م-١٨، الفقرة ٣٨.

(١٠) <<http://unfccc.int/7672.php>>.

(١١) FCCC/SBI/2012/33، الفقرة ٦٩.

(١٢) <<http://unfccc.int/7453.php>>.

## واو- حلقة العمل المتعلقة باستعراض طرائق وإجراءات آلية التنمية النظيفة

١٣- طلب مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، في دورته الثامنة، إلى الأمانة أن تنظم، قبل الدورة الثامنة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ، حلقة عمل بهدف تيسير عملية استعراض طرائق وإجراءات آلية التنمية النظيفة، بمشاركة واسعة من البلدان النامية<sup>(١٣)</sup>.

١٤- ونُظمت حلقة العمل في ٨ و ٩ حزيران/يونيه. ويتضمن الموقع الشبكي للاتفاقية جدول أعمال حلقة العمل والعروض والوثائق الأساسية، بما فيها الورقات المقدمة من الأطراف والمنظمات المعتمدة بصفة مراقب<sup>(١٤)</sup>. وسينظر في تقرير حلقة العمل أثناء الدورة التاسعة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ.

## زاي- الحوار الأول بشأن المادة ٦ من الاتفاقية

١٥- اعتمدت الأطراف أثناء الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف برنامج عمل الدوحة بشأن المادة ٦ من الاتفاقية وطلبت إلى الهيئة الفرعية أن تنظم حواراً سنوياً أثناء الدورة بشأن المادة ٦ من الاتفاقية بغية تعزيز العمل في ذلك المجال. وقررت أن تُعقد الجلسة الأولى للحوار السنوي أثناء الدورة الثامنة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ وتركز على التثقيف والتدريب في مجال تغير المناخ<sup>(١٥)</sup>.

١٦- ونُظّم الحدث في ١٠ و ١١ حزيران/يونيه. ويمكن الحصول على مزيد من المعلومات بشأن الحدث من الموقع الشبكي للاتفاقية<sup>(١٦)</sup>. وسينظر في التقرير الموجز للحوار أثناء الدورة التاسعة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ.

(١٣) المقرر ٥/م أ-٨، الفقرتان ١٢ و ٣.

(١٤) <<http://unfccc.int/7674.php>>

(١٥) المقرر ١٥/م أ-١٨، الفقرات ٩-١١.

(١٦) <<http://unfccc.int/7670.php>>